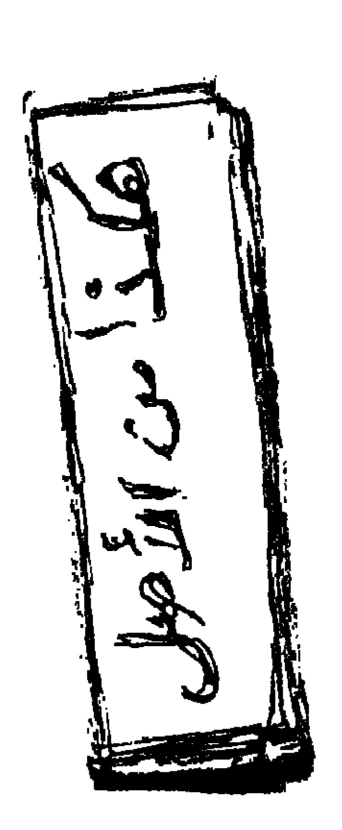


الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ١ جمادى الاول سنة ١٤١٠ هـ الموافق ٣٠ تشرين ثاني سنة ١٩٨٩ م. العدد ٣٦٦٧



الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة ٤ من المادة ٣٤ من الدستور
نصدر ارادتنا بما هو آت :ـ

بحل مجلس الاعيان اعتبارا من تاريخ٢٣تشرين الثاني سنة ١٩٨٩ .

٢٢ـ١١ـ١٩٨٩

الحسين بن طلال

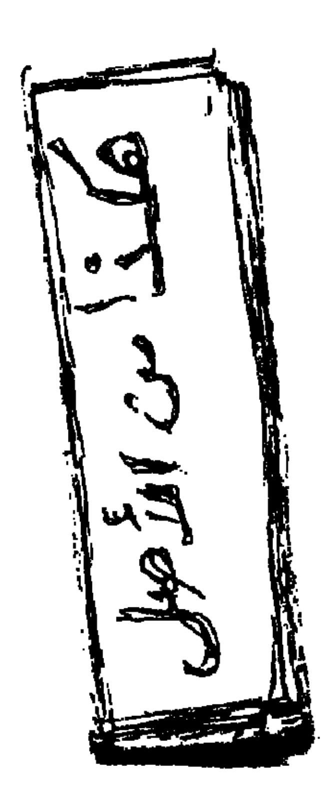
رئيس الوزراء **الشريف زيد بن شاكر**	نائب رئيس الوزراء /وزير الداخلية **سالم مساعدة**



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ٣٦ من الدستور
نصدر ارادتنا بتعيين الذوات التالية اسماؤهم
اعضاءفي مجلس الاعيان اعتبارامن تاريخ٢٣ـ١١ـ١٩٨٩

١. سيادة الشريف زيد بن شاكر
٢. دولة السيد بهجت التلهوني
٣. دولة السيد احمد اللوزي
٤. دولة السيد احمد عبيدات
٥. معالي السيد عاكف الفايز
٦. معالي السيد بشير الصباغ
٧. معالي الدكتور صبحي امين عمرو
٨. معالي االدكتور خليل السالم
٩. معالي السيد اكرم زعيتر
١٠ معالي السيد حابس المجالي
١١ معالي السيد عامر خماش
١٢ معالي السيد محمد رسول الكيلاني
١٣ معالي السيد جعفر الشامي
١٤ معالي السيد عمر النابلسي
١٥ معالي الدكتور اسحق الفرحان
١٦ معالي السيد سالم مساعدة
١٧ معالي السيد كامل الشريف
١٨ معالي السيد مروان القاسم
١٩ معالي الدكتور سعيد التل
٢٠ معالي السيدة ليلى شرف
٢١ معالي السيد ابراهيم عز الدين
٢٢ سعادة السيد محمد عودة القرعان
٢٣ سعادة السيد جمعه حماد
٢٤ سعادة السيد برجس الحديد
٢٥ سعادة السيد محمد كمال
٢٦ سعادة الحاج محمد علي بدير



٢٧ سعادة السيد حمـد الفرحـان
٢٨ سعادة السيد نـواف سعود القاضي
٢٩ سعادة السيد نجيب الرشـدان
٣٠ سعادة السيد علـي ابو نـوار
٣١ سعادة السيد نذيـر رشيـد
٣٢ سعادة السيد طـارق علاء الديـن
٣٣ سعادة السيد خالد الطراونـه
٣٤ سعادة الدكتور داود حنانيـا
٣٥ سعادة الدكتور كمـال الشاعـر
٣٦ سعادة السيد اميـن شقـير
٣٧ سعادة السيدحسنـي عايـش
٣٨ سعادة السيد خلف ابو نويـر
٣٩ سعادة السيد احمد سعود العدوان
٤٠ سعادة السيد ابراهيم تقي الديـن

الحسين بن طلال

١٩٨٩-١١-٢٢

نائب رئيس الوزراء/وزير الداخلية	رئيس الـوزراء
سالـم مساعـدة	**الشريف زيد بن شاكـر**

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضـي المادة ٣٦ مـن الدستـور
نصدر ارادتنـا بمـا هـو آت : ـ

يعين دولة السيد احمد اللوزي رئيسا لمجلـس الاعيان اعتبارا من تاريخ ٢٢-١١-١٩٨٩ .

١٩٨٩-١١-٢٢

الحسين بن طلال

نائب رئيس الوزراء/وزير الداخلية	رئيس الـوزراء
سالـم مساعـدة	**الشريف زيد بن شاكـر**



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ٣١ من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ١١–١١–١٩٨٩
نامر بوضع النظام الاتي : —

نظام ٦٣ لسنة ١٩٨٩
نظام الكفالات المالية الموظفين
صادر بالاستناد للمادة ١١٤ من الدستور

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام الكفالات الماليةللموظفين لسنة ١٩٨٩)ويعمل به من تاريخ نشره في الجريده الرسمية .

المادة ٢ — يترتب على كل موظفمدني اوعسكري انيطبه او عهد اليه او اسند له اي من الاعمال التاليةان يقدم كفالة مالية وفقا لاحكام هذا النظام :—
أ — قبض الاموال العامة .
ب — الاشراف على المستودعات الحكوميةوما في حكمها من الامكنة التي تحفظ او تخزن فيهاالاموال العامة كالمكتبات والكراجات
ج — الاعمال الاخرى ذات المسؤولية الماليةبما في ذلك الاعمال التي يقوم بها :—
١ — المحاسبون
٢ — المسؤولون عن انفاق ومراقبةالاموال العامة .
٣ — المفوضون بالتوقيع على المستنداتالمالية والشيكات واجازاتها .
٤ — اي موظف يرد نص خاص في التشريعات والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها على انه موظف ذو مسؤولية مالية .

المادة ٣ — يعتبر الامين العام او المدير العاملاي وزارةاو دائرة حكومية او مؤسسة رسمية عامة او منيفوضه خطيا مسؤولا عن الكفالات المالية التي تقدمبمقتضى هذا النظام ويترتب عليه تدقيقها بين وقت وآخر والتاكد من صلاحيتها وكفايتها .

المادة ٤ — اذا عهدت اي وزارة اودائرة حكومية اومؤسسةرسمية عامة الى موظف في وزارة او دائرة او مؤسسة اخري بقبض اموال عامة تعودلها او القيام لمصلحتها باي عمل من الاعمال ذاتالمسؤولية المالية فيترتب عليها الطلب من ذلك الموظفان يقدم الكفالة المالية المنصوص عليها في هذا النظام.

المادة ٥ — تنظم الكفالات المالية المنصوص عليها في هذاالنظام لدى الكاتبالعدل وفقا للانموذج الملحق به شريطة بيان العنوان الدائم والعنوان الحاليللكفيل .

المادة ٦ — لوزير المالية بناء على تنسيب الوزيرالمختصاو المدير العام للدائرة الحكومية او المؤسسة الرسمية العامة المعنية ان يستثني من تقديم الكفالةالمالية المنصوص عليها في هذا النظام : —
أ — الموظف المالي الذي لا تتجاوز مقبوضاتهالمالية من الاموال العامة مقدار راتبه الشهري .
ب — المعتمد لصرف الرواتب والاجور اذاكان موظفا مصنفا .
ج — الموظف الذي تعهد اليه سلفاتالنفقات .

المادة ٧ — يحدد وزير المالية ببلاغ يصدر عنهمبلغالكفالة المالية التي يترتب على الموظف الخاضع لاحكام هذا النظام تقديمها وذلك في ضوء مسؤولياتهالمالية وله تعديل مبلغ الكفالة في ضوءمقتضيات المصلحة العامة والتغيير الذي يطرا على المسؤوليةالمالية للموظف .

المادة ٨ — تقبل الكفالة المالية من حيث مبلغهاوملاءة الكفيل فيها بناء على : —
ا — شهادة صادرة عن غرفة تجارة او غرفةصناعة تبين ملاءة الكفيل ومقدرته على الوفاء بها .
ب — او تامين عقاري يسجل لدى مديريةالتسجيل المختصة تتناسب قيمته مع مبلغ الكفالة المالية المطلوبة بموجب شهادة خبراء معتمدينمصدقة من دائرة الاراضي والمساحة .

المادة ٩ — على المدير المالي او الموظف المسؤول عنالامور المالية في اي وزارة او دائرة حكومية او مؤسسة رسمية عامة ان يدقق بينوقتوآخر الكفالاتالمالية المقدمة من الموظفين الماليين في الوزارةاو الدائرة او المؤسسة بمقتضى هذ النظام والتاكد منملاءة الكفلاء فيها واستمرار هذه الملاءة ، وعليه ان يقدم كل ستة اشهر تقريرا الى الامينالعام او المدير العام للوزارة او الدائرةاو المؤسسة حول تلك الكفالات ، وان ينسب فيه الطلبمناي موظف مالي اصبحت ملاءة كفيله غير كافية لتقديم كفالة مالية جديدة ، ويتحمل المدير المالي او الموظفالمسؤول المالي في الوزارة او الدائرة او المؤسسة اي مسؤولية او خسارة مالية تنجم عن عدم قيامهبالمهام المنصوص عليها في هذه المادة .

المادة ١٠ — أ — تحفظ اسناد الكفالات المالية المقدمةمن الموظفين لدى وزارةالمالية والدائرة المختصة .
ب — تسجل الكفالات المالية المقدمة منالموظفين في سجل خاص لدى وزارة المالية والدائرة المختصة يبين فيه اسم الموظف المكفولووظيفته ومقدار الكفالة المالية المقدمة منه واسم الكفيل وعنوانه الحالي وعنوانه الدائم .
ج — تكون مديرية الايرادات العامة في وزارةالمالية مسؤولة عن حفظ ومتابعة وتدقيق جميع الامور المتعلقة بالكفالات المالية المقدمة من الموظفين .

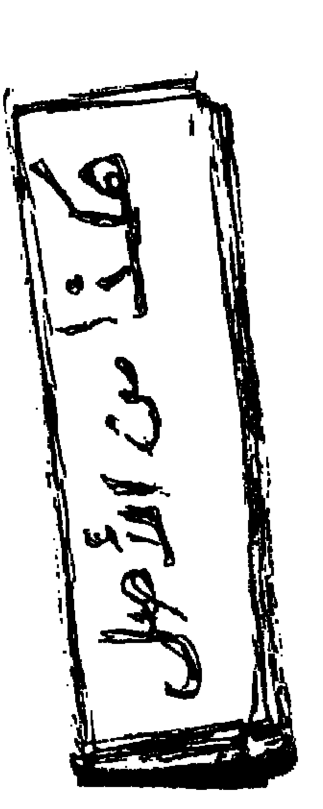
المادة ١١— لوزير المالية اصدار التعليمات التنظيميةاللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

المادة ١٢— يلغى نظام كفالات الموظفين رقم ٩ لسنة١٩٥٩ وتبقى التعليمات والبلاغات التي صدرت بموجبه سارية المفعولالى ان تلغىاو تستبدلبغيرها.

١١–١١–١٩٨٩ .

الحسين بن طلال

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية **مروان القاسم**	نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية **سالم مساعدة**	رئيس الوزراء ووزير الدفاع **الشريف زيد بن شاكر**	
وزير الصحه والتنمية الاجتماعية **د. زهير ملحس**	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية **د. الشيخ عبدالعزيز الخياط**	وزير التموين **ابراهيم ايوب**	
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة **يوسف حمدان**	وزير التعليم العالي **د. ناصر الدين الاسد**	وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الاشغال العامة والاسكان بالوكالة **د. هشام الخطيب**	
وزير التربية والتعليم **د. عدنان بدران**	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء **ابراهيم عز الدين**	وزير السياحة والآثار **ينال حكمت**	وزير الشباب **د. عوض خليفات**
وزير النقل والاتصالات **المهندس حكمت الخماش**	وزير الصناعة والتجارة **زياد عناب**	وزير الثقافة والاعلام **نصوح المجالي**	وزير المياه والري **المهندس محمد صالح الكيلاني**
وزير الزراعة **د. بسام الساكت**	وزير العمل **د. جمال البدور**	وزير التخطيط **زياد فريز**	وزير العدل **راتب الوزني**
وزير المالية **باسل جردانه**			



نموذج سند كفالـه ماليـــه

في يوم الواقع في اليوم مــن شهـــر سنــــة هـ

الموافق لليوم من شهر لسنة م. حضــر لـــي انــا

الكاتـــب العــــدل في السـيد

مــن اهالـــي المعــرفمن قبل كــل من السيد

والســـــيد وعنوانــه الحالـــي

وعنوانــه الدائـــم يطلــب الـــي ان انظــم عليـــه سنـــدا

يتضمن انه قــد كفــل السـيد من اهالـــي الــــذي

عيــن موظفــا لـــدى كفالـــة ماليةبقيمـــة ( ) دينـــارا

تحدث بضمن بلا تعلل وبدون ان تحتاج الجهةالمستخدمةالى الحصول على حكم ما عليه من اية محكمة كــــل ما يدخله مكفوله المذكــور بالغا ما بلــغفيذمتـــهمــنالاموال والاشياء والنقود التي تامنه الجهة المستخدمـــة عليها او تكلفه بادارتها او بالاشراف عليهااو تجعــل له علاقة بها باي صورةمنالصور وفيما اذاساعدغيره علىادخالها او اي شيءمنهافيذمتهاو ذمةغيرهوفيما اذاوجب تضمينه او استرداد شيء منها منه وفقا للقوانين والانظمه والتعليمات او القرارات المتبعه سواء اكان هذاالاسترداد او التضمين يستلزم الجزاء او لايستلزمهوثبت ذلك باقراره او بمحاسبته او بالقيود الرسمية او بايةصورة اخرى ، ويكفله كذلك بالمبالغ التي تنفقها الحكومة اذا حدث ان اتخذت بشانه اية اجراءات اما بقضية اوبتحقيق او تدقيقاعماله او لاجل الحصول على الاشياء والنقود والاموال التي استودعها او اذا ساعد علـــىفقدانها باي وجه من الوجوه ويقبل القيود الرسميـــة دون تعلل فيما يختص بتعيين مقادير النفقات المذكورةوذلك علاوة على المبالغ التي يكون مكفوله قد ادخلها في ذمته او في ذمة غيره او ساعد غيره على ادخالها في ذمتهاو ذمة غيره او ضياعهـــا .

فعليه عقدت مجلسا للعدل ونظمت هذا السندوتليعليه في المجلس علنا وتفهمآله حرفيـــا فاقرواعتـــرف بمضونه ووافق على صحته تماما ووقعه (او اثبـــتبصمته او خاتمه) بحضوري وحضور الشاهدين المدلين المقبولي الشهادة والجامعين للصفات القانونيـــة ــالمذكورين باعلاه ــ وعليه صار تسجيله والتوقيععليه بعد ان ثبت لدى مقدرة الكفيل هذابشهادةمن غرفـــةالتجارة او الصناعة اوبموجب كتاب دائرة الاراضـــي والمساحـــــــة .

ولهذا فانني اصادق على ما تضمنه هذا السند حســــب الاصـــــول .

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضـــى المـــادة ٣١ مـــــن الدستـــــور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٩/١١/١١
نامر بوضـــع النظـــام الآتـــي : ــ

نظـــام رقـــم ٦٤ لسنـــة ١٩٨٩
نظام معدل لنظام المستخدمين في البنك المركزي الاردني

المادة ١ ــ يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظـــــامالمستخدمين في البنك المركزي الاردنـــي لسنة ١٩٨٩) ، ويقرا مع النظام رقم ٧ لسنة ١٩٧٠ المشـــاراليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرا عليه من تعديل كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره فـــيالجريدة الرسميـــــــــة .

المادة ٢ ــ تعدل المادة ٥ من النظام الاصلي باضافـــةالفقرة د التالية اليهـــاواعادةترقيم الفقرة د الواردة فيها لتصبح برقـــم هـ : ــ

د ــ يستحق المستخدم علاوة شخصيـــــةمقدارها ٢٠ دينـــارا شهريـــــا .

١١ــ١١ــ١٩٨٩ .

الحسين بن طلال

نائب رئيس الوزراء
ووزير الخارجية
مروان القاسم

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
سالم مساعدة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
الشريف زيد بن شاكر

وزير الصحه
والتنمية الاجتماعية
د. زهير ملحس

وزير الاوقاف والشؤون
والمقدسات الاســــلامية
د. الشيخ عبدالعزيز الخياط

وزير التموين
ابراهيم ايوب

وزير الشؤون البلديـــة
والقروية والبيئة
يوسف حمدان

وزير التعليم العالي
د. ناصر الدين الاسد

وزير الطاقـــة والثروة المعدنية
ووزير الاشغال العامة والاسكان بالوكالة
د. هشـــــام الخطيـــب

وزيـــر
التربية والتعليـــم
د. عدنان بدران

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ابراهيم عز الدين

وزيـــر السياحة
والآثـــار
ينال حكمت

وزير الشباب
د. عوض خليفات

وزير النقل والاتصالات
المهندس حكمت الخماش

وزير الصناعة والتجارة
زياد عنـــاب

وزير الثقافة والاعلام
نصـــوح المجالـــي

وزير المياه والري
المهندس محمد صالح الكيلاني

وزيـــر الزراعة
د. بسام الساكت

وزير العمـــل
د. جمال البدور

وزير التخطيط
زياد فريز

وزير العــــدل
راتب الوزنـــي

وزيـــر المالية
باسل جردانه



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المـادة ٣١ مـن الدستـور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٩/١١/١١
نامر بوضـع النظـام الآتـي : ــ

نظـام رقـم ٦٥ لسنـة ١٩٨٩
نظام معدل لنظام صندوق اسكان العامليـن في جامعة اليرمـوك

المادة ١ ــ يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام صندوق اسكان العاملين في جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع النظام رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٤ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ، ويعمـل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ تعدل المادة ٢ من النظام الاصلي علـى الوجـه التالـي :

اولا : باضافة عبارة (لغايات الاسكان) الى آخر الفقرة ــ أ ــ منهـا .

ثانيا : بالغاء نص الفقرة ب منها والاستعاضة عنه بالنص التالـي : ــ

ب ــ انشاء مشاريع سكنية وتمليكهـا للمشتركين بالبيع او تاجيرها لهم، وشراء العقـارات والمساكن والاراضي لغايات الاسكان المقصودة من هذا النظام ووفقا لاحكامه .

المادة ٣ ــ تعدل الفقرة جـ من المادة ٤ من النظام الاصلي باضافة البند ٦ التالي اليها واعادة ترقيم البند ٦ الوارد فيها ليصبـح برقم ٧ : ــ

٦ ــ شراء العقارات والاراضي واقامة الابنية عليها وتاجيرها للعاملين في الجامعـة او تمليكها للمشتركين في الصندوق بموافقة المجلـس .

المادة ٤ ــ تعدل المادة ٩ من النظام الاصلي باضافـة العبارة التاليـة الـى اخرهـا : ــ
(على ان لا تزيد عن الكلفة الفعلية للقرض).

المادة ٥ ــ تعدل الفقرة ــ أ ــ من المادة ١٣ من النظام الاصلي بالغاء عبارة (على ١٥ سنة) الواردة فيهـا والاستعاضة عنها بعبارة (على عشرين سنة).

١٩٨٩-١١-١١

الحسين بن طلال

نائب رئيس الوزراء
ووزير الخارجية
مروان القاسم

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
سالم مساعدة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
الشريف زيد بن شاكر

وزير الصحه
والتنمية الاجتماعية
د. زهير ملحس

وزير الاوقاف والشؤون
والمقدسات الاسـلامية
د. الشيخ عبدالعزيز الخياط

وزير التموين
ابراهيم ايوب

وزير الشؤون البلديـة
والقروية والبيئة
يوسـف حمدان

وزير التعليم العالي
د. ناصر الدين الاسد

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الاشغال العامة والاسكان بالوكالة
د. هشام الخطيب

وزيـر
التربية والتعليـم
د. عدنان بدران

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ابراهيم عـز الديـن

وزيـر السياحة
والآثـار
ينال حكمت

وزير الشباب
د. عوض خليفات

وزير النقل والاتصالات
المهندس حكمت الخماش

وزير الصناعة والتجارة
زيـاد عناب

وزير الثقافة والاعلام
نصـوح المجالـي

وزير المياه والري
المهندس محمد صالح الكيلاني

وزير الزراعة
د. بسام الساكت

وزير العمل
د. جمال البدور

وزير التخطيط
زياد فريز

وزير العـدل
راتب الوزنـي

وزيـر المالية
باسل جردانه



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادتين ٣١و١٢٠ من الدستـــــــور
والمادةالعاشرة من قانون الموازنةالعامةرقم٣لسـة ١٩٨٩
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ١٨ــ١١ــ١٩٨٩
نامر بوضـــــع النظـــام الآتـــي : ــ

نظـــام رقـــم ٦٦ لسنـــــة ١٩٨٩
نظام معدل لنظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية
للسنـــــة الماليـــــة ١٩٨٩

المادة ١ ــ يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام تشكيلات الوزارت والدوائر الحكومية لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مــع النظام رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٩، المشار اليــه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشــــره بالجـــــريدة الرسميـــــة .

المادة ٢ ــ يعدل جدول الوظائف الملحق بالنظام الاصلي وفقا لما هو مبين في الجدول المرفق بهذا النظام ويعتبر جزءا منه

١٨ــ١١ــ١٩٨٩

الحسين بن طلال

نائب رئيس الوزراء
ووزير الخارجيـــة
مروان القاســم

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخليه
سالم مساعدة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
الشريف زيد بن شاكر

وزير الصحه
والتنمية الاجتماعية
د. زهير ملحس

وزير الاوقاف والشؤون
والمقدسات الاســلامية
د. الشيخ عبدالعزيز الخياط

وزير التموين
ابراهيم ايوب

وزير الشؤون البلديـــة
والقروية والبيئة
يوســف حمدان

وزير التعليم العالي
د. ناصر الدين الاسد

وزير الطاقـــة والثروة المعدنية
ووزير الاشغال العامه والاسكان بالوكاله
د. هشـــــام الخطيـــب

وزيـــر
التربية والتعليـــم
د. عدنان بدران

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ابراهيم عز الدين

وزيـــر السياحة
والآثـــار
ينال حكمت

وزير الشباب
د. عوض خليفات

وزير النقل والاتصالات
المهندس حكمت الشماثر

وزير الصناعة والتجارة
زيـــاد عناب

وزير الثقافة والاعلام
نصـــوح المجالـــي

وزير المياه والري
المهندس محمد صالح الكيلاني

وزير الزراعة
د. بسام الساكت

وزير العمـــل
د. جمال البدور

وزيـــر التخـــطيط
زيـــاد فريـــز

وزير العـــدل
راتب الوزنـــي

وزيـــر المالية
باسل جردانه

الفصل : ٥ ــ ديوان الخدمة المدنيـــة
البرنـــامج :
موازنـــة / ١٥

المـــادة رقمها	عنوانهـــا	الدرجة او الراتب	العدد قبل التعديـــل	العدد بعد التعديـــل	ايضاحات
١.١ ــ الوظائف المصنفـــة					
الفئة الثانية					
٩ ــ	اخصائي توظيف وامتحانات / اخصائي شؤون الموظفين	الخامسة	٣	٥	احداث وظيفتيـــن نقلا من السلك الدبلوماســـي



الفصل : ٢١ ــ وزارة الداخلية
البرنـــامج :

موازنـــة / ١٥

المـــــادة رقمها	عنوانهـــا	الدرجة او الراتب	العدد قبل التعديل	العدد بعد التعديل	ايضاحات
١٠١	الوظائف المصنفـــــــة				
	الفئـــة الاولـــى				
٢	متصـــــــــــرف	الاولـــى	٧	٩	تغيير اسم وظيفة من المادة ٣/ا وتعديل وضع وظيفة من المادة ٤/ا
٣/ا	مديـــــــــــــر	الاولـــى	١١	...	
	الفئـــة الثانيـــة				
٤/ا	متصـــــــــــرف	الاولـــى	١	...	
	الفئـــة الثالثـــة				
١٩	رئيس ديوان / رئيس قسم	الرابعة	١٠	١٢	تغيير اسم وظيفتين من المادة ٢٠
٢٠	مديـــــر قضـــــاء	الرابعة	٤	٢	
٢٤	كاتب رسائـــــل	السابعة	٢٢	٢٤	ترفيع وظيفتين من المادة ٢٦ مع تغيير الاســــم
٢٦	كاتـــــــب	الثامنة	٦٠	٥٨	

الفصل : ٧٥ ــ وزارة العمل
البرنـــامج :

موازنـــة / ١٥

المـــــادة رقمها	عنوانهـــا	الدرجة او الراتب	العدد قبل التعديل	العدد بعد التعديل	ايضاحات
١٠١	الوظائف المصنفـــــــة				
	الفئـــــة الثانيـــــة				
١١	مدير ــ مفتش عمل	الثانية	٣	٤	احداث وظيفة تعبا من السلك الدبلومـــاســـي
١٧	مفتش عمـــــــل	الرابعة	١	٢	احداث وظيفة تعبأ من السلك الدبلومـــاســـي
٢٤	رئيس قسم ــ مفتش عمل	الخامسة	٦	٧	احداث وظيفة تعبأ من السلك الدبلومـــاســـي
٢٦	مفتش عمل ــ كاتب	السادسة	٣٤	٣٦	احداث وظيفتين تعبامن السلك الدبلومـــاســـي

